

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-136938

الصادر في الاستئناف رقم (V-136938-2022)

المقامة

من / المكلف
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

المستأنف
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الاثنين الموافق 2023/12/18م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ / ...
الدكتور / ...
الدكتور / ...

رئيساً
عضوًا
عضوًا

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/07/23م، من ... هوية وطنية (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2509-2022) في الدعوى المقامة من المستأنف ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- أولاً: رد دعوى المدعي فيما يتعلق ببند المبيعات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية للفترة الضريبية (الربع الرابع 2018م) محل الدعوى.
- ثانياً: رد دعوى المدعي لثبوت صحة قرار المدعي عليها فيما يتعلق بالاعتراض على غرامة الخطأ في الإقرار للفترة الضريبية (الربع الرابع 2018م) محل الدعوى.
- ثالثاً: رد دعوى المدعي لثبوت صحة قرار المدعي عليها فيما يتعلق بالاعتراض على غرامة التأخر في السداد للفترة الضريبية (الربع الرابع 2018م) محل الدعوى.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-136938

الصادر في الاستئناف رقم (V-136938-2022)

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة، فقد تقدمت إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل القاضي برد دعوى المدعي وتأييد قرار المستأنف ضدها المتعلق بالتقييم النهائي للفترة الضريبية للربع الرابع لعام 2018م وما نتج عنه من غرامات، وذلك بسبب أن البيع واستلام المقابل تم قبل سريان النظام وجاء التوثيق في كتابة العدل لاحقاً بشكل متأخر لكون المشتري دفع مبلغ (6,000,000) ريال قبل نفاذ نظام ضريبة القيمة المضافة بتاريخ 2013/07/16م وامتنع المشتري عن دفع المتبقي من قيمة بيع العقار بمبلغ (600,000) ريال، والمطالبة بإلغاء الغرامات الناتجة عن إعادة التقييم للفترة محل الاستئناف وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناءً على الفقرة (1) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية، التي تنص على أنه: " تكون إجراءات نظر الدعوى والمرافعة فيها كتابة، وللدوائر -من تلقاء نفسها أو بناءً على طلب أحد الأطراف- سماع الأقوال والدفع بالترافع عن بُعد أو حضورياً، بحسب تقديرها، وتعد الجلسة -في حال انعقادها عن بُعد- في حكم المنعقدة حضورياً، وترتب كافة آثارها، وتثبت الدائرة ذلك في محضر الجلسة"، وجرى الاطلاع على ملف الدعوى والمذكرات والمستندات ذات العلاقة، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى بتأييد قرار المستأنف ضدها المتعلق بالتقييم النهائي للفترة الضريبية للربع الرابع لعام 2018م وما نتج عنه من غرامات، وحيث أن المستأنفة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-136938

الصادر في الاستئناف رقم (V-136938-2022)

تعترض على قرار دائرة الفصل وذلك بأن البيع واستلام المقابل تم قبل سريان النظام وجاء التوثيق في كتابة العدل لاحقاً بشكل متأخر لكون المشتري دفع مبلغ (6,000,000) ريال، قبل نفاذ نظام ضريبة القيمة المضافة بتاريخ 2013/07/16م وامتنع المشتري عن دفع المتبقي من قيمة بيع العقار بمبلغ (600,000) ريال. وحيث أرفق المستأنف كشف حساب يوضح مبلغ المحصل لجزء من البيع (6,000,000) ريال وقد قام المستأنف برفع دعوى قضائية عليه لمطالبته بسداد المتبقي وقد تم تحصيل هذا المبلغ المتبقي (600,000) ريال في تاريخ 2018/12/02م حسب كشف الحساب والقرار الصادر من المحكمة العامة بجدة بالنظر إلى مجموع القرائن التي تضمنتها وقائع ومستندات الدعوى تدل دلالة واضحة أن توريد وحق التصرف والملكية للعقار قد انتقلت إلى عميل المستأنف قبل نفاذ النظام كما نصت عليه المادة (5)، بالتالي صحة إجراء المستأنف بعدم الإفصاح عن هذا المبلغ حيث بذل المكلف العناية والاجتهاد بتقديم ما يثبت عدم خضوعه لضريبة القيمة المضافة، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم.

وفيما يتعلق بغرامة الخطأ في الإقرار وغرامة التأخر في السداد، وحيث إن المستأنفة تطالب بإلغاء القرار الصادر بإلغاء تلك الغرامات التي نتجت عن إشعار التقييم النهائي للفترة الضريبية محل الدعوى، وحيث أن البند أعلاه قد أفضى إلى قبول الاستئناف، وبما أن الغرامات نتجت عن ذلك، فإن ما يرتبط به يأخذ حكمه، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم في الغرامات محل الاستئناف.

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من / ... هوية وطنية (...)، من الناحية الشكلية لتقديمه خلال المدة المحددة نظاماً.

ثانياً: قبول الاستئناف المقدم من / ... هوية وطنية (...) المتعلق ببند المبيعات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية للفترة الضريبة الربع الرابع 2018م وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-2509) وإلغاء قرار المستأنف ضدها.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-136938

الصادر في الاستئناف رقم (V-136938-2022)

ثالثاً: قبول الاستئناف المقدم من / ... هوية وطنية (...), المتعلق بغرامة الخطأ في الإقرار، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-2509) وإلغاء قرار المستأنف ضدها.
رابعاً: قبول الاستئناف المقدم من / ... هوية وطنية (...), المتعلق بغرامة التأخر في السداد، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-2509) وإلغاء قرار المستأنف ضدها.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الدكتور / ...

رئيس الدائرة

الأستاذ / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.